

43 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة) (الحج|الفدية|صالح الفوزان|الفقه|كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبدالغنى المقدسي رحمة الله. الدرس الرابع والثلاثون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم على نبينا محمد اما بعد قال الشيخ رحمة الله تعالى باب الفدية. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين - 00:00:21

قال رحمة الله باب الفدية اي الفدية في الحج التي تشرع في الحج وهي على قسمين اما فدية نسك كفدية التمتع والقران او فدية جبران وهي التي تكون عن ترك واجب او فعل محظوظ - 00:00:40

عن ترك واجب او فعل محظوظ من محظوظات الاحرام هذه هي الفدية بنوعيها هناك فدية التطوع وهذه لا تتعلق بالحج انما يفيد التطوع بامكان المسلم ان يفعلها في اي وقت - 00:01:08

مع الحج او مع العمرة او يبعث بها من غير ان يذهب هو كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا تسمى بالهدي وهو ما يهدى الى البيت - 00:01:35

من بهيمة الانعام تقربا الى الله سبحانه وتعالى نعم عن عبد الله ابن معلق قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناشر على وجهي - 00:01:59

فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى فتجد شاة؟ فقال لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مساكين نصف صاع. وفي رواية - 00:02:32

فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة مساكين او يهدى شاة او يصوم وثلاثة ايام نعم هذا الفدية عن فعل محظوظ تبيان فعلي محظوظ من محظوظات الاحرام - 00:02:55

يحرم على المحرم ان يحلق رأسه قال تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله مع من ساق الهدي وهو وهو متمتع او قارن ساقه من الحل فانه يمسك عن اخذ شيء من شعره حتى يذبح هديه - 00:03:22

وكذلك المحرم ولو لم يكن معه غدي. فانه لا يأخذ شيئا من شعره حتى ليؤدي مناسك العمرة او حتى يرمي جمرة العقبة يوم العيد ولكن لا يحتاج الانسان الى حلق رأسه وهو محرم او احتاج الى حلق رأسه وهو محرم بسبب مرض - 00:03:56

وهذا المرض يحتاج الى العلاج وهذا لا يمكن الا بحلق الراس او بحلق شيء من شعر الجسم فانه يفعل ذلك يحلق واليه الفدية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه - 00:04:33

فدية من صيام او صدقة او نسور هذا في القرآن يعني فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فيه تقدير في الاية فحلق فحلق فدية من صيام او صدقة - 00:04:54

او نسك والنسك هو الذبيحة سبب نزول الاية كما في هذا الحديث ان كعب بن عجرة رضي الله عنه كان محurma مع النبي صلى الله عليه وسلم فاصابه القمل في رأسه - 00:05:18

القمل معروف يؤذى اصابه القمل في رأسه وهو محرم ومرض بسبب ذلك حمل الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناشر على من

على رأسه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت ارى يعني اظن ارى بضم - 00:05:41

الهمز يعني اظن ان الجهد قد بلغ يعني المرض قد بلغ بك ما ارى او ما ارى بالفتح ما ارى ارى الاولى بالظلم يعني اظم والثانية ارى يعني ابصر بفتح الهمزة - 00:06:06

ما كنت اظن ان الجهل قد بلغ ما كنت ارى ان الجهد قد بلغ بك ما ارى ثم قال له ثم قال له ما نزلت به الاية - 00:06:25
ما نزلت فيه الاية انس كشة او اطعم ستة مساكين او صم ثلاثة ايام عن التخيير بدية الاذى على التخيير ليست على الترتيب فاو في الاية للتخيير فدبة من صيام او صدقة - 00:06:46

او نسك الاية بدأت بالاسهل فالاسهل حجة من صيام او صدقة او نسك على التخيير فهذا فيه دليل على مسائل اولا انه لا يجوز للمحرم ان يحلق شيئا من شعره لا من رأسه ولا من غيره - 00:07:12

حتى يحل من احرامه ثانيا انه اذا احتاج الى حلق رأسه او اخذ شيء من شعر بذنه لاجل العلاج انه يفعل ذلك ويفدي على التخيير بين هذه الخصال الثالث ثالثا دل الحديث على ان مقدار ما يعطى - 00:07:47

كل مسكين نصف ساعة اي مدا من الطعام من الطعام. نصف الصاع لان الصاع النبوى اربعة امداد يصفهم الدان فيعطي كل مسكين نصف الصاع كل مسكين نصف صاع نص عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:08:20

ففي رواية انه اوتى انه بفرق وهو وعاء فيه طعام يسع ثلاثة اصابع ويعاون ثلاثة اصابع من الطعام تفرقه على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع - 00:08:44

هذه فدية كنية الاذى رابعا في الحديث ان دين الاسلام دين اليسر والسهولة كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فاذا احتاج المحرم الى فعل محظور محظورات الاحرام فانه يفعله ويقتفي - 00:09:14

ولا حرج عليه في ذلك نعم احسن الله اليكم باب حمرة مكة نعم مكة لها حمرة لها حمرة والحرمة مأخوذة من تحريم وهو المنع في اللغة تحريم في اللغة هو المنع - 00:09:40

والمحرم هو الممنوع منه فمكة المشرفة لها حرم من حولها لها حرام من حولها له حدود وضعت عليه امياں اي اعمدة من كل جانب وهذا الحرم لا ينفر صيده ولا يقطع شجره - 00:10:08

ولا يختلى خلاه اي عشب يعني لا يقطع العشب ولا الشجر الاخضر ولا تلتقط لقطته الا لمن يريد ان يبحث عن صاحبها وينشد حتى يوجد صاحبها وهذا الحرم من دخله كان امنا - 00:10:39

فلا يجوز لا يعتدى على احد على احد فيه ان دخله كان امنا اي امنوه وكانوا في الجاهلية على كفرهم احترمون هذا الحرام يلقى الرجل قاتل ابيه او قريبه فلا يتعرض له في الحرم - 00:11:09

حتى يخرج من الحرم فهذا الحرم جعله الله او لم يروا انا جعلنا حرما امنا وقالوا ان نتبع الهدى معك نتخطف من ارضنا اولم يروا انا جعلنا حرما امنا ويختطف الناس - 00:11:34

من حولهم افبالباطل يؤمنون وبنعم الله هم يكفرون فكانوا في الجاهلية في قتل وقتل غارات وثارات وحروب اما اذا جاءوا الى الحرم استكانوا وامسکوا عن القتال الله جل وعلا يقول ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه - 00:12:01

فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين فهذا الحرم له حمرة ومن دخله كان امنا الله جل وعلا توعد من من اراد فيه الالحاد قال تعالى ان الذين يصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام. الذي جعلناه للناس - 00:12:30

سواء العاكس فيه والباد المقيم فيه ولا والقادم اليه سواء كل من في الحرم فهم سوا في الامن سواء العاكس فيه ولا يجوز لك انك تأخذ مكان تحميته ولا يدخل ولا - 00:13:06

ولا يجلس فيه احد ان كنت محتاجا الى المكان اجلس فيه انت احق به اذا سبقت اليه لكنك تتحتجزه وانت ما تجلس فيه هذا لا يجوز ما لك الا ما تجلس - 00:13:31

فاذا لم تجلس خل ارض الحرم لل المسلمين يجلسون فيها حتى ان من العلماء من يرى انه ما يجوز تملك البيوت من العلماء من يرى انه

ما يجوز تملك البيوت في الحرم. في باع مكة - 00:13:49

وانما من من سبق يسكن حيث شاء لكن الجمھور على انه لا بأس بتملك البيوت وتأجيرها وبيعها لأن الرسول صلی الله علیه وسلم لما سئل لما سئل تنزل في دارك - 00:14:08

غدا قال وهل ترك لنا عقيل يعني عقيل ابن ابي طالب من رباع او دور يعني باعها دل على انه يجوز بيع البيوت في الحرم والتأجير واشتري عمر رضي الله عنه دار الندوة - 00:14:29

بخلافته وجعلها سجنا دل على انه يجوز بيع المساكن امتلاكها لكن الذين يرون ان أنها لا تملك ولا هذا يدل على عظمه هذا الحرم وانه ان الناس فيه سواء العاکف به والبدء - 00:14:47

ومن يرد فيه بالحاد بظلم. الالحاد هو الميل الى الباطل فمن يرید في هذا الحرم يعني مجرد نية في قلبه اذا هم ان ان يؤذی المسلمين بقتل او سرقة او خيانة - 00:15:11

اذا هم بقلبه اذاقه الله من العذاب الاليم فكيف اذا نفذ هذا وعمل هذا؟ فالعقوبة عند الله علیه اشد من يرد فيه بالحاد بظلم يذقه من عذاب من عذاب اليم - 00:15:31

فهذا الحرم صانه الله سبحانه وتعالى حرم الله مكة يوم خلق السماوات والارض فهي حرام بحرمة الله الى يوم القيمة حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يجوز انتهاك هذا الحرم - 00:15:49

بای اذى بای تخویف بای تروعی بای اعتداء لا يجوز هذا وهذا اعتداء على حرم الله جل وعلا. والله ينتقم. ينتقم لحرمه من اراده بسوء هذا حرم مكة المشرفة من حولها - 00:16:09

نعم احسن الله اليك عن ابي شريح باب باب حرمة مكة. اي نعم عن ابي شريح خویلد بن عمرو الخزاعي العدوی رضي الله عنه انه قال لعمرو بن سعید بن العاص - 00:16:37

وهو يبعث البعوث الى مكة عن نعم عن ابي شريح. نعم. خویلد بن عمرو. الخزاعي العدوی رضي الله عنه. نعم انه قال لعمرو بن سعید بن العاص وهو يبعث البعوث الى مكة - 00:16:57

اذن لي ايها الامير ان احدثك قولا قام به رسول الله صلی الله علیه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته ينادي ووعاه قلبي وابصرته عيني حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال - 00:17:19

ان مكة حرمها الله تعالى يوم خلق السماوات والارض ولم يحرمها الناس فلا يحل لامری يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعذد بها شجرة فان احد ترخص بقتل رسول الله صلی الله علیه وسلم فيها - 00:17:42

فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لرسوله ساعة من نهار فقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قالك عمرو قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح - 00:18:06

ان الحرم لا يعذد عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخبلة الخبرة بالخاء المعجمة والراء المهملة. قيل الخيانة وقيل البلية وقيل الهم واصلها في سرقة الابل قال الشاعر والخارب اللص يحب الخارب - 00:18:29

نعم مما يدل على حرمة مكة المشرفة هذا الحديث الذي القاه النبي صلی الله علیه وسلم على الناس يوم فتح مكة حينما خطب في الناس المسجد الحرام فلما اراد سعید بن العاص - 00:18:54

فهو امير من امراءبني امية ان يجهز جيشا لغزو ابن الزبیر في مكة في عزوة بن الزبیر رضي الله عنه في مكة لأن ابن الزبیر خرج علىبني امية - 00:19:22

واستولى على مكة على العراق وصارت بينه وبينهم حروب بينه وبين عبد الملك بن مروان حروب معروفة فلما كان هذا الامير يجهز نصحه ابو شريح رضي الله عنه وبلغه حديث رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:19:37

بان هذا الحرم لا يجوز ان يؤذى من فيه لا يسفك فيه دم ولا يعرض شجره وان حتى الطيور تأمن فيه. لا ينفر صيده. الطير الطير والصيد والظبا وغير الارانب - 00:20:01

ان في الحرم لا يجوز لا تنفر فظلا عن ان تقتل. فاذا كان هذا في الصيد فكيف فكيف ببني ادم بال المسلمين في الحرم؟ فهو نصحه ان ان يجهز هذا الجيش - 00:20:27

لكن سعيدا برب نفسه في ان الحرم لا يعيذ عاصيا. لا يعيذ عاصيا ولا مخربا وهذا صحيح ان الحرم لا يعيذ العاصي لا يعيذ العاصي لكن هل ابن الزبير من هذا الصنف - 00:20:44

هذا محل البحث وهذا شيء لا ندخل فيه وهو ابن الزبير صحابي رضي الله عنه ولا ندخل في هذا الامر لكن الحرم لا يعيذ العاصي فلو لجأ اليه مجرم يظيق عليه حتى يخرج او يمسك - 00:21:07

ويقبض عليه لا يعيذ عاصيا ولا يؤمن السراغ الذين يدخلون للنشل والسرقة والخيانة يمنعون ولو كانوا في الحرم لان هؤلاء مجرمون الله جل وعلا يقول ومن يرد فيه بالحاد بظلم زقه من عذاب اليم فالحرم لا يعيذ المعتدي بل يتخذ معه الاجرام - 00:21:30

راء الذي يكف شره اما بان يظيق عليه حتى يخرج وان استدعى الامر انه يقتل يقتل ان لم ينكف شره الا بالقتل انه يقتل. ولا تقاتلواهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه - 00:21:55

فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين اما اذا امكن انه يقبض عليه بدون القتال فانه يقبض عليه ويجرى معه اللازم الذي يمنع شره. فهذا الحديث دل على حمرة الحرم. وان حرمته قديمة - 00:22:14

يوم خلق الله السماوات والارض هذا الحديث فيه فوائد عظيمة اولا حمرة مكة كما ترجم المصنف حمرة مكة ولذلك تسمى بالبلد الحرام والمسجد الحرام الذي حرم الله الاعتداء فيه والاذى فيه - 00:22:38

انه بيت عبادة محل عبادة والناس يأتون اليه من كل فج عميق فيكون امنا يؤمن الناس فيه حتى يتمكنوا من عبادة ربهم واداء شعائرهم ثانيا في الحديث دليل على ان على انه - 00:23:03

على ان حرمته قديمة وليس الذي حرمته هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما رسول الله صلى الله عليه وسلم امضى حرمته واقرها وبينها والا فان الله حرمته يوم خلق السماوات والارض - 00:23:29

يوم خلق السماوات والارض جعل هذا المكان امنا. ثالثا في الحديث دليل على انه لا يسفك فيه الدم وانه لا يعرض فيه الشوك والشجر لا يعرض فيه الشجر يعني لا يقطع الشجر - 00:23:47

شجره لا يقطع الاخضر اما ما كان يابسا فلا مانع من اخذه او انكسر لا مانع من اخذه اما الشجر الاخضر فلا يجوز قطع شيء منه وكذلك في الحديث الاخر يأتي لا ينفر صيده ولا يختلى - 00:24:08

خلاء ولا تلتفت لقطته الا لمنشد ثالثا او رابعا فيه ان قتال الرسول صلى الله عليه وسلم عام الفتح قتال الرسول صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة كان باذن الله - 00:24:30

اذن الله له في ذلك ولهذا قال ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم فلا يتراخص احد بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:24:52

لان هذا اذن خاص للرسول صلى الله عليه وسلم نعم عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح - 00:25:07

ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا. استنفرتم اذا احسن الله اليك اذا اذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمته الله يوم خلق السماوات والارض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة - 00:25:26

وانه لم يحل لم يحل فيه لاحد قبله ولم يحل لي الا ساعة من نهار وهي ساعتي هذه فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعبد شوكه ولا ينفر صيده - 00:25:47

ولا يلتفت لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال العباس يا رسول الله الا الادخل فانه لطينهم وبيوتهم. اينهم؟ احسن الله اليك فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا الادخل القين الحداد. نعم - 00:26:05

وهذا كالحديث الذي قبله هو في حمرة مكة المشرفة وما يحرم وما يحرم فيها اعد الحديث عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة - 00:26:27

يوم فتح مكة وهذا في السنة الثامنة من الهجرة في السنة الثامنة من الهجرة في رمضان. اذن الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ان يغزو قريشا في مكة الذين اخرجوه منها - 00:26:48

وضايقو المسلمين فيها حتى اضطروهم الى الهجرة الله جل وعلا اذن لنبيه في هذه السنة ان يغزو قريشا وفتح الله عليه مكة اختلف العلماء رحمهم الله هل الرسول صلى الله عليه وسلم دخل مكة عنوة - 00:27:04

او صلحا هل دخلها عنوة في قتال ودخلها صلى الله عليه وسلم وهو على رأسه المفتر انت يعني لباس القتال دخلها الصحابة معه وهم متقنعون بالدروع والراجم والرماح اعلم ان بعضها عنوة وبعضها صلح - 00:27:28

ان الرسول صلى الله عليه وسلم حين دخلها بعظامها عنه وبعظامها جرى الصلح بينه وبين قريش فيها هذى قضية اه غزو الرسول صلى الله عليه وسلم لقريش وانه برخصة من الله عز وجل - 00:27:51

هو الذي اذن فيه لنبيه صلى الله عليه وسلم وهو الفتح الاعظم الذي قال الله جل وعلا فيه اذا جاء نصر الله والفتح اي فتح مكة ورأيت الناس يدخلون في دين الله افواجا - 00:28:12

فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فهذا الفتح جعله الله نصرا للإسلام والمسلمين لما استولى النبي صلى الله عليه وسلم على قريش وسقطت امارتهم على مكة وصارت في قبضة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:30

وقريش هي تاج العرب حين ذاك العرب كلهم جاؤوا بيايعون الرسول صلى الله عليه وسلم رأيت الناس يدخلون في دين الله افواجا فهو فتح عظيم ونصر كبير للإسلام والمسلمين خطب صلى الله عليه وسلم - 00:28:59

قيحه الفتح فقال عليه الصلوة والسلام مما قال لا هجرة بعد الفتح الهجرة معروفة هي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام مرارا بالدين هذه هي الهجرة الشرعية - 00:29:26

اما الهجرة في اللغة فهي الترك مطلق ترك الشيء هجره والرذ فاهجر اي اترك عبادة الاصنام فالهجرة في اللغة الترك واما في الشرع فالهجرة الى الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام - 00:29:49

قرارا بالدين وفيها فضل عظيم وهي قرينة الجهاد في سبيل الله. والمهاجرون لهم فضل على غيرهم قدمهم الله على الانصار بفضلهم تركوا اوطنهم وببلادهم خرجوا في سبيل الله عز وجل فلهم فضل المهاجرين لهم فضل - 00:30:11

فضل عظيم وقوله لا هجرة بعد الفتح هذا نفي اي لا تشرع الهجرة بعد ما فتح الله مكة لا هجرة يعني من مكة بعد فتحها وصيورتها دار اسلام - 00:30:35

فلا حاجة الى الهجرة من مكة الى المدينة اما الهجرة التي هي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام فرارا في الدين فهي باقية الى ان تقوم الساعة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تنتقطع - 00:30:54

اه لا تنتقطع الهجرة حتى تنتقطع التوبة ولا تنتقطع التوبة حتى تخرج الشمس من مغربها. الهجرة باقية فليس معنى قوله لا هجرة بعد الفتح ان الهجرة نسخت وانتهت ولكن المراد هجرة خاصة وهي الهجرة من - 00:31:10

مكة الى المدينة لانها صارت دار اسلام ثم قال صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية. جهاد في سبيل الله بالفعل وحمل السلاح والغزو في سبيل الله وهذا باب عظيم من ابواب - 00:31:33

من ابواب الخير الجهاد في سبيل الله عز وجل فاذا توفر فاذا سنت الفرصة للجهاد في سبيل الله وعند الانسان مقدرة واستطاعة فهو من افضل الاعمال لاعلاء كلمة الله عز وجل. هو افضل من الانسان يصوم - 00:31:54

يصوم النهار ويصلي كل الليل الجهاد في سبيل الله افضل من التفرغ للعبادة وقيام الليل وصيام النهار. افضل افضل بكثير ونية يعني اذا لم يكن فيه جهاد قائم فان الانسان ينوي بقلبه - 00:32:20

انه اذا حصل جهاد انه سيجاهد في سبيل الله يكون عنده نية يكون عنده نية يؤجر على هذه النية ولكن جهاد ونية يعني جهاد مع وجود الجهاد او نية اذا لم - 00:32:42

يكن الجهاد موجودا فانه ينوي بقلبه انه سيجاهد متى ما ستحت له الفرصة ويؤجر على هذه النية ثم قال صلى الله عليه وسلم واذا

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه - 00:33:03

ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق ولم يحدث نفسه هذا هو النية يحدث نفسه بالغزو هذا هو نية الجهاد ثم قال صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم - 00:33:27

تنفروا اذا استنفركم الامام الامام نادى بالجهاد فيجب على المسلمين الذين يستطيعون الجهاد ان ينفروا مع الامام للجهاد في سبيل الله ولا يختلف قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا ما لكم - 00:33:45

اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثقلتم الى الارض ارظيتم بالحياة الدنيا من الاخرة فما متع الحياة الدنيا في الاخرة الا قليل الا تنفروا يعذبكم عذابا اليما ويستبدل قوما غيركم - 00:34:08

ولا تظروه شيئا. والله على كل شيء قادر انفروا خاففا وثقلا وجاهدوا في سبيل الله باموالكم وانفسكم زادكم خير لكم ان كنتم تعلمون آآ النفير هو ان ان الامام يطلب من المسلمين الغزو - 00:34:31

يفتح باب الاكتتاب للغزو في سبيل الله فيجب عليهم ان ينفروا معه للجهاد في سبيل الله. وهذا دليل على ان الجهاد من صلاحيات الامام انه هو الذي يأمر به وهو الذي يتولى - 00:34:57

تنظيمه وهو الذي يشرف عليه الجهاد ليس فوضى كل من اراد يحمل السلاح ويطعن ويقتل هذا هذه فوضى وفساد لا بد للجهاد له ضوابط جهاد في الاسلام له ضوابط وله احكام ما هو بفوضى مثل ما يظن بعض الناس واذا استنفرتم فانفروا - 00:35:15

فدل على انه اذا لم يستنفر لا ينفر ما ينفر من نفسه هو وانما اذا استنفر استنفره الامام وعنه مقدرة انه ينفر ينتهز الفرصة لان هذه فرصة ثمينة هذى من فرص الجنة ان الله اشتري من المؤمنين انفسهم واموالهم لان لهم الجنة قاتلون في سبيل الله فيقتلون - 00:35:39

وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن. ومن اوفى بعهده من الله اذا قام سوق الجهاد على ما على ما شرعه الله سبحانه وتعالى فهي فرصة للمؤمن الذي يقوى على الجهاد - 00:36:05

لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين على القاعددين اه درجة وكل وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعددين اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله - 00:36:28

غفورا رحيمها اذا استنفر الامام الرعية للجهاد فكل من او امر عليه اذا امر على الشخص بعينه يتعين عليه. يكون فرض عين اما اذا لم يأمر عليه بعينه وانما استنفر هذا فرض كفاية فرض كفاية - 00:36:52

اذا استنفر نفيرا عاما ولم يعين هذا فرض كفاية من قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقي واما اذا عين الشخص قال يا فلان اغزوا فانه يجب عليه وحوبا عينيا - 00:37:15

واذا استنفرتم اذا استنفرتم فانفروا. نعم وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض. هذا مضى في الحديث الذي قبله. نعم احسن الله اليك باب ما اكمل - 00:37:33

وقال وقال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانما من يحيي مكة حرمتها الله ولم يحرمتها الناس - 00:37:55

وانما حرمتها الله سبحانه وتعالى. نعم وانه لم يحل القتال في لاحق قبلي نعم واما قتال الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة فهذا خاص وهذا باذن من الله جل وعلا وايضا هو ساعة من نهار - 00:38:12

ساعة من نهار ليست مدة طولية انما هي ساعة من نهار. نعم ولم يحل لي الا ساعة من نهار وهي ساعتي هذه نعم فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة - 00:38:35

والرخصة انما تقييد بحدها فقط ولا يزيد عليها غير ما حدد لها الرخصة بقدرها كما يقول العلماء الرخصة تقدر بقدرها. نعم فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعرض شوكه - 00:38:54

ولا يعبد شوكي يعني لا يقطع العضد معناه معناه القطع الشوك اللي ما تتأذى به لا تتعرض له نعم ولا ينفر صيده من امكنته. طيور او غيرها - 00:39:19

في امكنتها وجوهرها واوكارها لا تنفر ولا تهيج هي امنة امنة نعم ولا ينقطع نقطته الا من عرفها. اللقطة كما علمتم هي المال الذي ضاع من صاحبه هذه هي اللقطة - 00:39:38

المال الذي ضاع من صاحبه وهذا على قسمين. قسم ان يكون خارج مكة اما اذا كان في داخل الحرم فانه يختلف عن اللقطة خارج الحرم. لقطة داخل الحرم لا تحل الا لمن ينshedها دائمًا. اما اللقطاء خارج الحرام فينshedها - 00:39:58 وسنة فاذا لم يأتي صاحبها فهي لم تقطها اما لقطة الحرم يستمر انشادها ولا يمتلكها ملتقطها يستمر انشادها الى ان يجد صاحبها. فان كان لا يستطيع القيام بهذا يتركها في مكانه - 00:40:21

لا ينقطع ان كان عنده القدرة على انه ينshed عليها الى ان يجد صاحبها فليأخذها اذا كان ما عنده القدرة يتركها بمكانه. نعم، فلا ينقطع لقطتها الا بمنشد نعم ولا يختلي خلاه. العشب. الخلاء العشب لا يختلي يعني لا يقطع. لكن لا بأس ان ترعاه الدواب. لا بأس انك تخلي - 00:40:44

دوابك ترعى منه لا حرج في ذلك. اما انك تقول لا انا بجمع العشب آخزنه كما هو في البراري هذا لا يجوز في الحرم ما يجوز انك انك تحتشه - 00:41:10

وتجمعه وتخزنه اما انك تخلي البهائم ترعى ما في مانع. نعم فقال العباس ان الابخر. قال العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم. العباس ابن عبد المطلب مستدركا لحاجة الناس - 00:41:29

قال الا الاذخر والاذخر نبات معروف في مكة من نبات الحجاز نبات معروف يتذدونه للسقوف يجعلونه في سقوف البيوت ويستعمله الحدادون في حدادتهم فانه لقينهم ونعم وكذلك يجعل في القبور - 00:41:48

يجعل في في حينما يسدون اللحد على الميت يجعلون فيه شيء من الاذخر من اجل يمنع من اجل يمنع تساقط التراب على الميت يسدون الخل الذي يكون بين اللبن يشدون بالاذخر - 00:42:14

لهذا النبات نعم. فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم عرفن القين هو الحداد اللي يستغل بالحدادة. واما البيوت للسقوف يستعمل للسقوف حينما يسقطون البيوت ويجعلون الخشب - 00:42:34

الاشياء السقفية يجعلون من بينها هذا الاذخر لانه يسد الفتحات يسد الفتحات لان لا يتتساقط الطين والتراب من خلال الاخشاب. نعم فقال الا الاذخر استثناء النبي صلى الله عليه وسلم وهذا بامر الله جل وعلا - 00:42:57

هذا بامر الله هذا تخصيص العام لما قال لا يختلي قناة استثنى هذا فخصصه بالادخار. فالادخار يجوز انه يقطع ويؤخذ من اجل هذه المصالح نعم اسأل الله لك بباب ما يجوز قتله - 00:43:20

نعم عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارأة والكلب العقور. ولمسلم يقتل خمس فواسق في الحل والحرم - 00:43:43

نعم تقدم انه لا ينفر صيد الحرم. وهذا الحديث يدل على ان المؤذي يقتل في الحرم كما انه يقتل في الحل دفعا لاذاه وهي هذه الخمس الفواسق فواسق جمع فاسقة - 00:44:07

والفسق في اللغة الخروج سميت هذه الفواسق لانها خرجت عن عادة هذه المخلوقات هذه الدواب الدواب لا تؤذى لكن هذه لما كانت تؤذى خرجت وفستقت عن عادة هذه الدواب - 00:44:27

وهي محصورة الغراب الغراب المعروف الذي يأكل الجيف لانه مؤذى والحدأة وهي طائر يختطف اللحم يؤذى الناس الفارة لانها تؤذى في البيوت فاذا كانت في البيوت تؤذى كما هو معروف - 00:44:48

وقد تشعل النار في البيت ويحترق على اصحابه فهي مؤذية تقتل ولو كانت في الحرم دفعا لاذاه والعقرب انها من ذوات السموات فتقتل دفعا لسرها و - 00:45:16

الكلب العقور الكلب الذي يعقر الناس العقور الذي يعقر الناس يعظي عليهم ويعظ الناس هذا يقتل دفعا اذاه واما الكلب الذي لا يؤذني هذا لا يجوز قتله - 00:45:42

لا في الحل ولا في الحرم ما يجوز قتل الكلب الذي لا يؤذني. قد جاء في الحديث النهي عن عن قتل الكلاب الا ما كان منها مؤذيا نعم احسن الله اليك - 00:45:56

باب دخول مكة وغيرك يكفي نقف عند نسأل الله العافية فضيلة الشيخ يقول السائل ما افضل الكتب المؤلفة في موضوع الحج الكتب المؤلفة في احكام الحج كثيرة جدا ولله الحمد - 00:46:12

منه منها ما هو باب او كتاب في في مؤلفات الفقه او في كتب الحديث كل كتاب من كتب الفقه او الحديث فيه كتاب الحج تذكر فيه احكام الحج واحاديث الحج - 00:46:40

وهنالك مؤلفات مستقلة منها ما هو موسوع مثل كتاب القراء لقادس ام القرى للطبرى كتاب جيد كتاب حديث ثم يذكر فقه الحديث ويذكر الخلاف في بعض المسائل هو كتاب مفيد جدا - 00:47:01

ومثل كتاب مثل كتاب الشيخ ابن جاسر رحمه الله القاضيالمعروف له كتاب يتكون من مجلدين مجلدين ضخمين قد جمع فيه اه من احكام الحج و دقائق احكام الحج وفقهيات الحج الشيء الكثير - 00:47:25

مع الدراسة لها والمقارنة والترجيح هو كتاب جيد بحق انه كتاب جيد كذلك كتاب للنبوى في في موضوع الحج كتاب ظخم ايضا وعليه حاشية لابن لابن حجر الهيثمي كتاب جيد في هذا الموضوع - 00:47:48

هذا بالمطولة هذا ما اعرفه من المطولات. لا فيه مطولات كثيرة وفيه مختصرات فيه مختصرات من احسنها منسك شيخ الاسلام ابن تيمية مختصر جيد مفيد في تحقيق لا تجده في غيره منسك شيخ الاسلام ابن تيمية ومثله اه تحقيق والايضاح - 00:48:12

للشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله كتاب جيد ومفيد ومقرنون بالادلة قل هذه ولله الحمد كتاب جيدة ومفيدة وهناك كتب كثيرة في مناسك الحج نعم احسن الله اليك يقول السائل - 00:48:35

هل الكفارة في الحلق على الترتيب وهل بقية ها يقول هل الكفارة بالحلق للمحرم على الترتيب؟ ام التخيير وهل بقية المحظورات لها نفس الكفارة هل سمعتم الكلام في هذا؟ ام على التخييف وليس للترتيب - 00:48:56

وان او للتخيير فدية من صيام او صدقة او نسك انها على على التخيير وليس على الترتيب فلو صامك يكفي لو اطعم يكفي لو ذبح يكفي اي واحدة فعلها تكفي. والالية مجملة والحديث فصلها وبينها. فدية من صيامه. الله ما ما بين الصيام كم هو؟ الرسول بين انه ثلاثة ايام - 00:49:19

فبدة من صيام او صدقة القرآن اجمل ولم يبين. الرسول بينها بانها اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف ساعة او نسك النسك معروف انه الذبيحة نعم احسن الله اليك يقول او نسك ايضا عام لانه يشمل البعير والبقرة الرسول بين. قال ان سك شاكا - 00:49:47

نعم. يعني ياخذ شاة او سبع بدنة او سبع بقرة نعم احسن الله اليك يقول السائل هل يحل اخذ نقطة الحرم لاعطائها المسؤولين في الحرم اي نعم اذا دفعت للمسؤولين وكلتهم هذا توکيل وهم يقومون بالبحث عن صاحبها وايضا الحاجاج يذهبون اليهم يذهبون الى - 00:50:11

آ الى الموضع الاول المكتب يذهبون الى المكتب الذي اعد للضائعات يذهبون اليه. فاذا دفعتها اليهم برئت ذمتك ان شاء الله. نعم احسن الله اليك يقول السائل هل الهم في المعصية في الحرم - 00:50:39

هو الهم الجازم ام حديث النفس وتسویل الشیطان من يرد فيه بالحاج يرد اراده او مجرد اه آ مجرد يعني تفكير او وسوسات لا يريد لو تمکن نفذ مجرد ما ينوي يأثم على هذا. نعم - 00:51:00

احسن الله اليك يقول السائل من اعتمر ونسى ان يقصر او يحلق ثم عاد الى بلده وارتكب بعض المحظورات ومنها الجماع. فما الحكم؟ اذا نسي آ الحلق او التقصیر ورجع الى بلده - 00:51:25

فعليه ان يبادر ويخلع المخيطات ويلبس ملابس الاحرام ثم يحلق او يقصر وبهذا يتم نسكه فان حصل منه جماع فقد فسدت عمرته. اه ان ان حصل منه جماع يذبح شاة ان شاء الله وعمرته صحيحة. اذا حصل منه جماع قبل الحلق - [00:51:42](#) يذبح شاة في مكة ويوزعها على الفقراء وتكون عمرته قد تمت باذن الله نعم. احسن الله اليك يقول السائل الصلاة في العزيزية وما حولها مما هي داخل حدود الحرم - [00:52:06](#)

تعدل الصلاة في في المسجد الحرام المسجد الحرام يشمل الحرم كله كل ما هو داخل الاموال كل ما يحرم صيده يحرم اخذ لقطته كل كله حرام وتضاعف فيه الصلاة والعبادات - [00:52:26](#)

وهذه مسألة مهمة يحتاجها الناس اليوم الناس يتزاحمون في المسجد الحرام وقت الحج للصلوات الخمس ويتزاحمون في رمضان ويتقاتلون بعضهم يحصل عليه ظرر او يحصل عليه كسور او خطر هذا لا يجوز لا يجوز يا اخي الحمد لله اما انك تؤدي العمارة وترجع لبلدك - [00:52:46](#)

وان اردت البقاء في مكة تروح للعزيزية او لا ي مكان وتجلس فيها وانت في الحرم وتصلی في مساجد مكة ولك الاجر عند الله سبحانه وتعالى. انت في حرم ولا تظايق الناس وتنظيق على نفسك وتعرّف نفسك - [00:53:11](#)

للخطر مكة كلها والله الحمد كلها في الاجر سواء. فلو ان الناس اخذوا بهذا لاستراحوا الرسول صلى الله عليه وسلم قدم مكة في حجة الوداع يوم في اليوم الرابع من ذي الحجة - [00:53:27](#)

ادى ادى طواف الافاضة ادى طواف القدوم ادى صلى الله عليه وسلم طواف القدوم لانه قارن. ادى طواف القدوم ومعه الصحابة الذين لم يسوقوا الهدي فسخوا العمارة فسخوا الحج الى عمرة صاروا ممتنعين والذين معهم هدي بقوا على احرامهم صاروا قارنين مع الرسول صلى الله عليه وسلم ثم رجع الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:53:45](#)

الى الافطح ونزل فيه ولم يذهب الى المسجد الحرام. كل ايام اقامته وهو في الابطح. ما ذهب الى المسجد الحرام الا للطواف فقط. وانت تنظيق على نفسك ان يعني ان - [00:54:13](#)

تحرص على الخير من الرسول صلى الله عليه وسلم ابدا العلماء الذين نعرفهم مشايخنا الشيخ محمد ابن ابراهيم الشيخ عبد العزيز ابن باز ما يروحون يصلون رمضان في الحرم يصلون في المساجد في العزيزية او في الششة - [00:54:25](#)

تيسير على الناس الشيخ ابن حميد كذلك ما يروح الا للدرس والا يروح ويصلّي في في مسجد العزيزية عند عند بيته هذا فيه توسيعة على الانسان وعلى اخوانه المسلمين وفي رفع للحرج - [00:54:45](#)

لان الناس يتنبهون لهذا الشيء نعم الله يبارك فضيلة الشيخ نقيس على الفوائق في الحرم الدواب الضارة كالحيات وغيرها وكالوزغ؟ الحية جاء جاء في رواية الحية جاء في رواية ان الحية - [00:55:00](#)

تقتل ايضا وهي وهي اولى قتل من العقرب لانها اشد خطر على الناس. نعم كل ما يؤذى كل ما يؤذى ولا يندفع اذاه الا بالقتل فانه يقتل. نعم احسن الله اليك يقول السائل - [00:55:18](#)

رجل يريد الحج في اليوم الثامن من ذي الحجة ودخل مكة في اليوم الرابع بدون احرام واحرم بالحج في اليوم الثامن. رجل ها يريد الحج في اليوم الثامن من ذي الحجة. اي نعم. ودخل مكة - [00:55:35](#)

باليوم الرابع من ذي الحجة بدون احرام واحرم بالحج في اليوم الثامن من الميقات. فهل فعله صحيح؟ من الميقات رجع الى الميقات؟ اي نعم. اذا كان رجع الى الميقات الذي تعداد - [00:55:52](#)

احرم منه فقد استدرك ولا شيء عليه. نعم اما لو احرم من مكة يكون عليه فدية. نعم احسن الله اليك يقول السائل هل يجوز شرب الزعفران للمحرم فقد قال احد طلبة العلم انه من الطيب ولا يجوز شرب القهوة الذي فيها الزعفران - [00:56:06](#)

مر بكم الحديث لا المحرم لا يلبس ثوبا مسه ورس او زعفران الزعفران نوع من الطيب ولا يشرب للمحرم. نعم. احسن الله اليك. يقول السائل ما هو ضابط الجهاد في مثل هذه الازمة - [00:56:28](#)

والتي تكثر فيها الفتنة. يا اخي هذا سئل عنه الرسول صلى الله عليه وسلم. قال سأله السائل الرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل حمية

الرجل يقاتل من من اجل المغنم اي ذلك في سبيل الله - 00:56:46

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله. العبرة بالنسبة والقصد اذا كان قصده اعلاء كلمة الله فهو في سبيله - 00:57:02

لكن بشرط ان يكون مع جهاد منظم من ولي الامر امر المسلمين يكون تحت راية تحت راية المسلمين نعم احسن الله اليك يقول السائل ما حكم اقامة وليمة عشاء لمدير او رئيس من قبل الموظفين عنده - 00:57:16

ما هو طيب هذا فيه اتهام انه يبي يحابي معهم ويتساهم معهم مديرك لا تقدم له شيء الا مع الناس اذا عزمت الناس ازمة ما يخالف الا منك تزوجت وحطيت وليمة ولا جاك احد وحطيت وليمة وناديته مع الناس ما ما في بأس - 00:57:39

اما انك تخصه بعزمية هذا فيه اتهام. نعم احسن الله اليك يقول السائل امرأة ربطت باللولب فإذا انتهى الدورة الشهرية امرأة ربطت باللولب. هم فإذا انتهت الدورة الشهرية عليها فإنه ينزل لمدة ثلاثة أيام دم - 00:57:59

لونهبني ثم بعد ذلك تنزل الدورة ثم بعد ذلك تنزل الدورة لمدة سبعة أيام فهل تعتبر المدة الاولى ثلاثة أيام من الدورة؟ نعم اذا كانت متصلة بالدورة فهي منها ثلاثة أيام ثم نزل الدم يعني متصل - 00:58:26

فانها فإنه يعتبر من من الحيض وتكون عادتها عشرة أيام. تكون عادتها عشرة أيام زادت والعاده تزيد احيانا. نعم احسن الله اليك يقول السائل ما حكم من يمشي وهو يصلي - 00:58:46

بقصد سد الثغرات في الصد الذي يقابلها يجوز المشي خطوات لحاجة يجوز انك تمشي خطوات لحاجة لأن يكون امامك فرجة تسدها او تتأخر عن شيء او تتقىد عن شيء تحتاج الى المشي خطوات ما في مانع الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:59:05
مشي وهو يصلي لصلاة الكسوف تقدم وتتأخر عليه الصلاة والسلام. وفي صلاة الفريضة صعد على المنبر ونزل من المنبر وهو يصلي من اجل يعلم الناس تبين لهم فهذا لا بأس به للحاجة لا بأس به - 00:59:28

نعم احسن الله اليك يقول السائل من من هم بالحاد في الحرم عنده الله. كيف نجمع بينه وبين حديث ان الله عفا عن امتى ما حدث به انفسها ما لم تعمل او تتكلم هذا عام وحديث الحرم خاص ولا تعارض - 00:59:45

بين عام وخاص الحرم من هم يعذبه الله مجرد لهم. اما غير الحرم من نوى ولم ينفذ فليس عليه شيء هذا خاص واذا عام ما بينهن تعارض ابدا احسن الله اليك يقول السائل - 01:00:09

ما هي حدود الحرم التي لا يجوز ان يفعل فيها محظما او معصية او ترويع امنين وغير ذلك. محدد يا اخي محمد من من اه من قديم الزمان من عهد الخلفاء - 01:00:28

وهو مبني عليه علامات آآ مبني عليه علامات من جميع الجوانب ثم جددت هذه العلامات الان ووضحت فلا فيها خفاء والحمد لله فيها اعمدة مقامة من الرخام من وقت العباسيين - 01:00:44

ثم جددت في هذه الايام بالاسمونت فالمسلح نعم احسن الله اليك. صاحب الفضيلة يقول السائل بعض الشباب في الحرم وخاصة في العشر الاواخر عندما المسجد الحرام خاصة بعد صلاة التراويح يحجزون اماكن لهم يرجعون بعد فترة قصيرة وهذه طريقة - 01:01:04

طالب الناس عامة ونرى بعض طلاب العلم يفعلون هذا فما هو التوجيه والله هذا لا ينبغي ما في شك ان هذا اهتجاز المسجد الذي جعله الله للسابق لمن يسبقه - 01:01:30

لكن ان كان يخرج لحاجة ويرجع قريبا فلا مانع. يعني بيروح يتوضأ ولا بيروح يتغدى ولا يأكل. ثم يرجع فلا بأس به. اما اذا كان والله يبي يحجزه بيروح ينام في بيته او في او بيروح يسهر ويظحك ويمزح - 01:01:48

مع ربعه مع هو حاجز للحرم هذا ما يجوز نعم احسن الله اليك يقول السائل ما حكم اخذ الاجر على الحج اذا كان نائبا عن شخص اخر وما حكم ان يأخذ اكثر من حاجته - 01:02:06

على حسب النية ان كان قصده طمع الدنيا فليس له حج من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفي اليهم اعمالهم فيه. الى اخر الاية

تعرفون الاية؟ فاذا كان قصده يوم يحج بيبي الطمع هذا ما له حج لا يكلف نفسه ما له الا الطمع اللي هو اخذ - [01:02:25](#)

اما اذا كان قصده الحج والعبادة واخذ المال ليستعين به على الحج وينفق على نفسه في الحج فلا بأس بذلك. ولهذا يقولون من حج ليأخذ فلا يحج ومن اخذ ليأخذ فليأخذ - [01:02:46](#)

من اخذ ليحج فليأخذ. اما من حج ليأخذ فلا يحج واذا اعطاه الموكل شيئا ولم يشترط عليه انه يرد الزايد فهو له اذا ما شرط عليه انه يرد الزايد فهو له. نعم - [01:03:04](#)

احسن الله اليك يقول السائل ما هو ميقات وادي محرم؟ وهل يجوز الاحرام منه؟ وادي محرم هو السبيل. طرف السبيل لأن لأن المحرم هو الوادي الممتد من من الطايف الى ما قرن المنازل هل معتبر على فهو محل الاحرام. سواء جئته من قرن المنازل او جئته من - [01:03:25](#)

فيستحرم من هذا الوادي نعم احسن الله اليك يقول السائل هل يحرم هل يحرم ازالة اي شعر من الجسم اذا كان الانسان محرم لا يجوز ازالة الشعر لا من الرأس ولا من الجسم - [01:03:49](#)

حتى يحل من احرامه. نعم احسن الله اليك يقول ايضا هل يجوز للممتنع والقارن ان يحلق قبل ان يذبح في الحج نعم لا بأس اذا رمى الجمرة هو عليه يوم العيد اربعة اشياء - [01:04:08](#)

عليه الرمي وعليه الحلق او التقصير وعليه ذبح الهدي اذا كان قارنا او متمتعا وعليه الطواف طواف الافاضة والسعى اربعة نسوا اربعة مناسك كونه يبغي ينظمها اولا يرمي الجمرة ثم يذبح هديه ثم يحلق رأسه ثم يلبس ثيابه - [01:04:26](#)

ويتطيب ثم ينزل الى مكة ويطوف ويسعى هذا هو الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم. وهو افضل وان قدم بعضها على بعض فلا بأس لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما سئل عن شيء يوم النحر قدم او اخر الا قال افعل ولا حرج - [01:04:55](#)

فلو حلق ثم رمى او ذبح ثم رمى او طاف راح للبيت على طول وطاف ثم رجع ورمي ما في مانع ما سئل عن شيء قدم او اخر الا قال فعل - [01:05:14](#)

ولا حرج وهذا فيه تيسير على الناس لأن فيه من الناس من ذهابه الى مكة ايسر له من الرمي ومنهم بالعكس من هو الرمي ايسر عليه من الذهاب الى مكة - [01:05:29](#)

فالناس يتفاوتون في هذا. هذا فيه توسيعة على المسلمين نعم احسن الله اليك يقول السائل لو كان الرجل يريد ان يضحي فهل يحلق بعد ان يضحي عنه وكيله الذي وكله بالذبح - [01:05:40](#)

اي نعم اذا وكل من يذبح الاضحية عنه في بلده فلا يأخذ شيء من اظفاره ولا من شعوره حتى تذبح الاضحية. اما الراس اذا رمى الجمرة لا بأس انه يحلق لأن هذا نسك - [01:05:59](#)

يحلق رأسه للنسك اما اخذ الاظفار وقص الشارب وحلق العانة وازالة شعر الاعظاء هذا اذا ذبحت الاضحية. نعم واليوم الحمد لله الجوال والتليفون يعني كأنك في في بيتك تتصل وتعرف متى ذبحة الاضحية؟ نعم - [01:06:16](#)

احسن الله اليك يقول السائل من احرم بالعمره ولما وصل مكة في رمضان كان متعبا وزحاما شديدا فخلع الاحرام فما هو الحكم؟ وماذا يجب عليه؟ هذا ما هو بهواه يخلع الاحرام كان بقي باحرامه لما - [01:06:38](#)

فسر له فرصة ويؤدي العمارة عليه الان انه يعيد ملابس الاحرام ويخلع المخيط ويتجنب المحظورات ويذهب لمكة ويؤدي العمارة. التي احرم لانه ما زال محرما ما زال محرما نعم احسن الله اليك يقول السائل - [01:06:57](#)

طفل اعتمر وبقي عليه شوط من السعي. ولبس المخيط ولم يحلق رأسه فماذا عليه؟ مع انه دون البلوغ عليه انه اذا تذكر انه يخلع ملابس المخيطه ويغيد الاحرام ويكملا عمرته - [01:07:16](#)

يكمل عمرك واما اذا كان كمل العمارة وحصل منه لبس مخيط ما بجهل فليس عليه شيء. الجهل ما عليه شيء نعم المهم انه كمل مناسك العمارة وحصل منه لبس مخيط قبل يكمل جاهلا ما عليه شيئا او ناسيما ما عليه شيئا - [01:07:36](#)

نعم احسن الله اليك يقول السائل بعد ان اكملت السعي في العمارة قام صديقي بقص بعض اطراف رأسه ولم يمر عليه كله فما الحكم

وماذا يلزمني الحكم ما دام انه قص من من شعر رأسك بنية التحلل انت ناوي هذا نويت وكلته انه يقص من شعر راسك واحد من

عموم - 01:07:55

من جوانبه هذا يكفي ان شاء الله. المهم النية انك نويت ووكلت وانه يقص. نعم احسن الله اليك يقول السائل تعلمون الزحام؟ الحاصل اثناء الحج. واريد الحج هذا العام - 01:08:21

باذن الله فهل الافضل ان احج ممتع او قارنا او مفرد مخير وتفعل الاسهل عليك شئت تمتع وان شئت تقرن وان شئت تفرد حسب الاسهل عليك وان اردت الافضل ولو مع المشقة فالتمتع افضل ثم القران ثم الافراد - 01:08:40

هذا الافضلية نعم احسن الله اليك يقول السائل عندي عمل خاص وهذا العمل له اسرار احتفظ بها. واشترط على العمال الذين يعملون معى شرطين الاول الا يخرجوا اسرار هذا العمل ابدا - 01:09:02

الثاني الا يعملوا بهذا العمل اذا خرجوا من عندي فهل هذا جائز؟ نعم. مسلمون على شروطهم. ما دام شرطت عليهم وعليك ظرر لو انهم اخبروا بهذا العمل او عملوه خارج نطاق عملك وعليك ظرر في هذا وشردت عليه وهذا المسلمين على شروطهم لا يجوز لهم هذا الشيء. نعم. احسن الله - 01:09:22

يقول السائل ان من دعاء الاشاعرة ان يكون بشرط ان يكون هذا العمل حلالا. اما اذا كان سر محروم فلا يجوز الا شرطنا حل حراما او حرم حلالا فلا يجوز هذا. نعم. احسن الله اليك يقول السائل ان من دعاء الاشاعرة - 01:09:49

المعاصرين ينكر على السلف عقيدتهم بعدم التأويل في المتشابه. ثم هو يشرح عقيدته التي تقوم على التأويل ثم يقول ان كان هذا هو معتقد السلف اي عدم تأويل المتشابه لما شنع ابن تيمية - 01:10:13

عندما فسر الوجه بالجهة في قوله عندما فسر الوجه بالجهة في قوله تعالى اينما تولوا فثم هذا جاهل هذا جاهل ما يدرى عن اللغة العربية الوجه في اللغة العربية له عدة معانى - 01:10:33

منه الوجه الذي هو الوجه المعروف الذي هو ثابت لله عز وجل وايضا هو في المخلوقين وجه معروف. الوجه معروف. وهذا هو الصفة الذي هو من صفات الله. صفة ذاتية لله عز وجل - 01:10:51

ويراد بالوجه الجهة ايضا الجهة فانما تولوا فثم وجه الله يعني الجهة الجهة التي يتوجه اليها المصلي وهذا اذا كان في السفر عيط على يتنفل على الراحلة يتنفل اينما توجهت به راحلته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. او كان لا يعرف القبلة - 01:11:13
واجتهد في تحريها وصلى ادى اليه اجتهاده ثم تبين له بعد ذلك انه خطأ صلاته صحيحة. لانه فعل ما يقدر عليه فعل ما يقدر عليه اينما تولوا فثم وجه الله - 01:11:35

والآلية قيل انها نزلت في هذه القضية ان ناسا كانوا في السفر اجتهدوا في القبلة وصلوا ثم لما جاء النهار ادركوا انهم ليسوا على جهة القبلة فانزل الله هذه الآية. ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا. فثم وجه الله - 01:11:51

ان الله واسع علیم يعني الجهة التي امرکم الله ان تتوجهوا اليها. فهذا لا يعرف اللغة او انه مغالط لان بعضهم يعرف لكن لطفي هذا يلبس على الناس فيجب عليه انه يدرس اللغة اولا ويعرف معانی الوجه - 01:12:11

وما يراد به في كل سياق ما هو بيتكلم كذا ويلبس على الناس نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله - 01:12:28